السامع او زيادة الايضاح والتقرير ومنه اولئك هم
المفلحون بتكرير اسم الاشارة تنبيها على انهم كما
تبينت لهم الأثرة بالهدى فهى ثابتة لهم بالفلاح
فجعلت كل من الأثرتين فى تميزهم بها عن غيرهم بالمثابة
التى لو انفردت كفت ميزة على حيالها او اظهار لفظيعة
او اهانته او التبرك بذكره او استلذاذه او وسط
الكلام حيث الاصغاء مطلوب اى فى مقام يكون
اصغاء السامع مطلوبا للمتكلم لعظمته وشرفه نحو
هى عصاى ولهذا بطال الكلام مع الاحباء ويجوز
ان يكون حيث مستعار للزمان وقد يكون
بسط الكلام فى مقام الافتخار والابتهاج وغير
ذلك من الاعتبارات المناسبة كما يقال لك
من بنيك فتقول بنيا حبيب الله القاسم
محمد بن عبد الله الى غير ذلك من الاوصاف
وقد يذكر المسند اليه للتهويل او التعجب او
الاشهاد فى قضية او التسجيل على السامع
حتى لا يكون له سبيل الى الانكار هذا كله مع
قيام القرائن ومما جعله صاحب المفتاح مقتضيا
للذكر ان يكون الخبر عام النسبة الى كل مسند اليه
والمراد تخصيصه بعين نحو زيد قائم وعمرو ذهب
وخالد فى الدار واعترض المصنف عليه بانه ان قامت
قرينة تدل عليه ان حذف فعموم الخبر والاداة
تخصيصه بعين وحدهما لا يقتضيان

ذكره

ذكره بل لابد ان ينضم اليهما امر ثالث كالتبرك
والاستلذاذ ونحو ذلك ليترجح الذكر على الحذف وانما
تتم قرينة كان ذكره واجبا لانتفاء شرط الحذف لا لانتفاء
عموم النسبة وارادة التخصيص وجوابه ان عموم
النسبة وارادة التخصيص تفصيل لا تتفاوت به
الحذف وتحقيقه له لانه اذا لم يكن عام النسبة
نحو خالق كل شئ يفهم منه ان المراد هو الله
وان كان عام النسبة ولم يرد تخصيصه
نحو خير من هذا الفاسق الفاجر يفهم منه
ان المراد كل احد ولا يبقى بالقرينة سوى
ما يدل على المراد وقد يقال مراده فيكون ذكره
واجبا لأرجحا والمقتضى ما يكون مرجحا لا موجبا
او فيكون ذكره واجبا فلا يكون مقتضى الحال
والجواب ان المقتضى اعم من الموجب والمرجح
ولا نسلم المنافاة بين وجوب الذكر وكونه مقتضى
الحال فان كثيرا من مقتضيات الاحوال
بهذه المثابة واما القوم فجعل اى جعل المسند اليه
معرفة وهو انما وضع ليستعمل فى شئ بعينه وحقيقة
التعريف جعل الذات مشارا بها الى خارج مختص
اشارة وضعية وقدم فى باب المسند اليه التعريف
على التنكير لان الاصل فى المسند اليه التعريف
وفى المسند بالعكس فتعريفه لافادة المخاطب
اتم فائدة وذلك ان الغرض من الاخبار كما مر افادة

Copyright King Saud University